رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

06-9/ ماحكم من اخذ قرضا من البنك على البيت فهل عليه زكاة ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل اخذت قرضا من البنك العقاري نزلته على البيت فهل عليه زكاة؟ ان كان من اراد بذلك ان استلمه وقبظه في هذه الحالة ينعقد الحول عليه منذ ان سلم يبتدأ الحول - 00:00:00

ان كان نصابا او ان كان اقل من نصاب يضيفه الى الماء الذي عنده والغالب هذه الاموال تكونون اكثر من نصاب. فينعقد الحول فاذا مضى عليه سنة وهو على حاله او نقص نقصا - 00:00:20

آآ لم يعني يكون اقل من من النصاب الواجب في الزكاة يزكيه. الا اذا كان جعله في مشروع تجاري في هذه الحالة المال الذي وضعه مشروع تجاري يقومه يمكن ان يكون اكثر ويمكن ان يكون اقل - 00:00:37

فلو مثلا اخذ مالا ووضعه في ارض او وضع بعضه في ارض او وضع بعضه في في بيت يبريه للمتاجرة فاذا مضى الحول يقيم القيم هذا المال هذا او هذا القدر هذا القدر من المال - 00:01:00

فيخرجه بنسبته فيخرجه بنسبته فاذا كان مثلا يعني اه ادخل هذا المال في عقار في عقار وكان هذا العقار للتجارة. وقد مضى عليه سنة وادخله في بناء في البناء في وسط اه بعد مضي ستة اشهر مثل مثلا وهو عظم مثلا - 00:01:22

وبعد سنة يزكيه. كيف يزكيه ينظر في قيمته في قيمة حين اه يعني في اخر الحول في اخر الحول ينظر قدر هذا المال كم نماءه كم نماء هذا المال في هذا البيت - 00:01:52

كم نماء هذا المال في هذا البيت؟ كم نماء هذا المال في هذه الارض وان كان وظع هذا المال من الاصل في بداية البناء اه في بداية شراء الارض في هذه الحالة يقوي ويعض جميعا ويخرج الزكاة - 00:02:10

اه مهما بقدر ما بلغت هذه الارض مع المال الذي عنده. نعم - 00:02:27